(اية بكم) قال ابن الملك بكسر الفتح لازمة في الشراء في المثال وخطب بكم لاهل الجنة وهذا التذاكير في الجنة وقيل اذا دعا وهاسه بعيد (اية فتبوا) بكسر الشين من الثواب (اية فتعوا) بفتح الثاء والعين يعني ليدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله فتحيوا وتحيوا وتشبوا دوامرلا (فلا تبتئسوا) اي لا يصيبكم ابدا بأس والصور شدة الحال (اية تلكم الجنة) اية هذه مخففة من الثقيلة وضمير شانه محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي

يمشي الليل في شقوها حم د ت عن ابن عباس

قال المناوي اي البركة فيها كما يزيد احمر حمرة صافية جدا كلون الزبيب

يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك حم م د عن ابي هريرة

قال العلقمي وفي رواية على نية المستحلف وهو بكسر اللام قال المنوفي وهذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضي فاذا ادعى رجل حقا على رجل فطلب القاضي منه حلف وردى فنون غير ماتوى القاضي اقتطعت يمينه على ما تواه القاضي ولا تنفعه التورية (او لا يحنث سواء حلف ابتداء من غير تحليف) ما نيته المستحلف لانه صح وهذا مجمع عليه ودليل هذا الحديث والاجماع فاما اذا حلف بغير استحلاف القاضي وردى فتنفعه التورية ولا يحنث سواء حلف ابتداء من غير تحليف أو حلف عند القاضي وغير ناتبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي أو نائبه وحاصله أن اليمين على نية الحالف في كل الاحوال الا اذا استحلفه القاضي أو نائبه في دعوى توجهت عليه فتكون اليمين على نية المستحلف وهذا مراد الحديث أما اذا حلف عند القاضي من غير استحلاف القاضي في دعوى فالاعتبار بنية الحالف وعلى هذا كل اليمين بالله تعالى أو بطلاقه أو العتاقه وانما يستحلف بالله تعالى واعلم ان التورية واسعة كما لو حنث بر فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حق مسلم وهذا مجمع عليه هذا تفصيل مذهب الشافعي والحمام

يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك لقد قضاء فسكم تلاثا م عن ابن عباس (الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة)

ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الاول فيقول انا الملك انا الملك من ذا الذي يدعوني فاستجيب له من ذا الذي يسألني فاعطيه من ذا الذي يستغفرني فاغفر له فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر م عن ابي هريرة

من ذا الذي يستغفرني فاغفر له فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر م عن ابي هريرة

قال الزرقاني هذه من الاحاديث المتشابهة فمذهب السلف التفويض ومذهب الخلف التأويل فعلى الاول ينزل نزولا يليق به تعالى لا نعلم حقيقته وعلى الثاني ينزل امره أو ملكه تعالى

ينزل الله تعالى في السماء الدنيا ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فاستجيب له أو يسألني فاعطيه ثم يبسط يديه يقول من يقرض غير عديم ولا ظلوم م عن ابي هريرة

ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له ق عن ابي هريرة

اذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا فيقول هل من سائل يعطى هل من داع يستجاب له هل من مستغفر يغفر له حتى ينفجر الصبح م عن ابي هريرة

انه ليغان على قلبي وانه لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة

انه ليغان على قلبي حتى اذا ذهب ثلث الليل الاول نزل الى السماء الدنيا فيقول هل من مستغفر هل من تائب هل من سائل هل من داع حتى ينفجر الفجر م عن الاغر المزني ع عن ابي هريرة

قال المناوي هذا الحديث من أحاديث الصفات وفيه مذهبان مشهوران للعلماء احدهما مذهب الجمهور من السلف والخلف انه يؤمن بانه حق على ما يليق به تعالى وانه ظاهره المتعارف في حقنا غير مراد ولا يتكلم في تأويله مع اعتقاد تنزيهه تعالى عن صفات المخلوقين وعن الانتقال والانتقالات والتغيرات الحادثة والثاني مذهب اكثر المتكلمين وجماعة من السلف وهو هنا عن مالك وهو وان كان ظاهرا الا انا نؤول هذا الحديث فنقول أحدها تأويل مالك رضي الله عنه وهو ينزل رحمة وأمره أو ملائكته كما يقال فعل السلطان كذا اذا فعله اتباعه بأمره والثاني انه على الاستعارة ومعناه الاقبال على الراضيه بالاجابة واللطف والله اعلم (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر) وفي رواية حين يمضي ثلث الليل الاول وفي رواية اذا مضى شطر الليل أو ثلثاه قال القاضي عياض الصحيح رواية حين يبقى ثلث الليل الآخر كذا قال شيوخ الحديث وهكذا هو في الموطأ ومسلم وغيرهما وهو الاختيار بالعقل ومعناه قال وتحمل رواية بقية الزمان بالمد على الزيادة تنبيها على الاكثر وقوله بعد الثلث الاخير هذا كلام النفي وتحمل رواية البقية